

بزد العقله حتى بعد الواجب ويعبر عن الاباء والاشقاص مطبقا
 والافعال ممكنه ومنعدين التجرد يوي له مرفوعه وللوكاف
 من قيام فانه بعد في مرفوعه ويوجد في خفض التجرد ثم مصطحا
 ويوجه مستقيما ويوضيه غيره ويبيحه من كونه
 لم حسنه خرقه ويبلغ على الاعلا الا في فك المتين
فصل في نفي
 باختلاف سوط او فرض **عابا** وبالفعال الكبر كالاكد
 والشرب **وتحويها** وما طنه لاحقا به منفردا او بالضم او
 التثنية ومنه القوم مرفوض فعلى الي مستنون تركه ويعني
 عن السار **وقد حبا** كما نقتضه الصلوة بركم
ويبدب كذا المنه الاذ كان واذا كان بالاصابع
 او الحصى **ويباح** كسكن ما يوجبه **وبكره**
 كالحق والغبث وحبس الخامة وقلم الظفر وقد الفعل
 لا القايه وبكلام ليرى من الفزان ولا من اذكارها او
 منها خطابا بحر فين فضا عبدا ومنه الشاذه وقطع اللفظه
 الاعدد وتخرج وانين **عابا** كحز لا مثاله فيهما او في
 القدر الواجب ولم يعد حيا والحق بين لفظين متباينين

والسنة على تجرد
 السهارة اذا لم يكن
 شرا في قوله تعالى

محمد والفتح على امام قد ادا الواجب او انقلا او في غير القراه
 او في السرية او غير ما احضرت فيه وضحك منع القراه وفتح
 الصوت اعلاما الا للامراء والمؤمنين ونوحه واجب حتى
 فوته كاقراء عزق او نفي وفتح موسعة **فقال**
بار في الجماعه تسعة
 او في حكمه وصياحه موقعا غير مستحق لغيرهم وامارة
 برجله والعكس الامع رجل والمفهوم بالسافر في اليا
 عيه الا في الاخيرتين والمستعمل بغيره **غائبا** وناقض الظاهر
 او الصلوة بصدك والمختلفين مرفعا او ادا وقضا او في التبر
 وقتا او قبله او طهاره لا في المذهب فالامام خاكم
 ونفسه وهذه على المومنين بالنيه وعلى الامام حيث يكون
 بها عاصيا **وتكره** **وكلوا** من عليه **فابنه**
 او كرهه الا كترصلي او الاولى من المستويين في القدر
 الواجب الراتب **ثم** الاقنه **ثم** الاوتق **ثم** الاقل **ثم** الاثن
ثم الاشر **ثم** نساو **ثم** كفي **ثم** ظاهر الغداله ولو امر

بار في الجماعه تسعة

والسنة على تجرد
 السهارة اذا لم يكن
 شرا في قوله تعالى

والسنة على تجرد
 السهارة اذا لم يكن
 شرا في قوله تعالى